

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الادارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٢ «بالتفوض»

باعتراض الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر

لعام المالي ٢٠١١

مدير عام شئون الغرف التجارية المفوضة في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته
بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوض في بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر جلسة ٢٠١٢/٤/٢٣
باعتراض الحساب الختامي للغرفة لعام المالي ٢٠١١ :

وعلى مذكرة إدارة المختاميات المؤرخة ٢٠١٢/١١/٧ :

قرار:

مادة ١ - اعتراض الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر عن العام المالي ٢٠١١ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٣,٤٣ ج (فقط مليونان وخمسة وسبعين ألفاً وخمسمائة وأربعة وعشرون جنيهاً وثلاثة وأربعين قرشاً لا غير) ، وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٨٧٧٥٧٥,٨٥ ج (فقط ثمانمائة وسبعة وسبعين ألفاً وخمسمائة وخمسة وسبعين جنيهاً وخمسة وثمانون قرشاً لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٢١٧٩٤٨,٥٨ ج (فقط مليون ومائتان وسبعة عشر ألفاً وتسعمائة وثمانية وأربعين جنيهاً وثمانية وخمسون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١١/١٢/٣١ مبلغ ٩١,٤٥٣٩,٣٦ ج (فقط تسعة ملايين ومانة وأربعة آلاف وخمسمائة وسبعين وثلاثون جنيهاً وستة وثلاثون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري .

تحريجاً في ٢٠١٢/١١/٧

المفوضة في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

١/ آمال السلاموني